

وسائل الشيعة

[79] 47 - باب استحباب تدوير الفص وكونه أسود (5970) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن عبد الرحمن ابن أبي هاشم، عن أبي خديجة قال: قال: الفص مدور، وقال: هكذا كان خاتم رسول الله (صلى الله عليه وآله). (5971) 2 - وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن بعض أصحابه، عن واصل ابن سليمان، عن عبد الله بن سنان قال: ذكرنا خاتم رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال: تحب أن أريكه؟ فقلت: نعم، فدعا بحق مختوم ففتحه فأخرجه في قطنة: فإذا حلقتة فضة، وفيه فص أسود مكتوب عليه سطرين: محمد رسول الله (صلى الله عليه وآله): ثم قال إن فص النبي (صلى الله عليه وآله) أسود. أقول: وتقدم ما يدل على أن خاتم النبي (صلى الله عليه وآله) لم يكن فص له، ولا منافاة بينهما لاحتمال أن يكون له خاتمان أو أكثر (1). 48 - باب جواز التختيم في اليمين وفي اليسار (5972) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن محمد بن علي، عن علي بن أسباط، عن علي بن جعفر قال: سألت أخي موسى (عليه السلام) عن الخاتم يلبس في اليمين؟ فقال إن شئت _____ الباب 47 فيه حديثان 1 - الكافي 6: 468 / 4. 2 - الكافي 6: 474. (1) تقدم في الحديث 1 من الباب 46 من هذه الأبواب. الباب 48 فيه 7 أحاديث 1 - الكافي 6: 469 / 9. (*)